

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



تقرير زيارة منظمة غير ربحية

وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

**الجمعية الخيرية لتطوير وتنمية العمل
التطوعي بالقصيم**

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير. والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.



تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: الجمعية الخيرية لتطوير وتنمية العمل التطوعي بالقصيم

العنوان: 3289، شارع علي بن أبي طالب، حي الأمن، بريدة

هاتف الجمعية: 966502150015

تاريخ الزيارة: 14 ابريل 2021

اسم مركز التنمية: بريدة

المنطقة: القصيم


نبذة عن المنظمة

سجلت الجمعية الخيرية لتطوير وتنمية العمل التطوعي بالقصيم في تاريخ 2020/29/11 م لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (631) وهي جمعية تسعى إلى التميز في تطوير العمل التطوعي وفق منظور تنموي.. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 9 أعضاء يرأسهم فهد بن عبدالله محمد العجاني.

نتائج التقييم

نتائج المعايير

معيار الالتزام والامتثال



98.5%

معيار الشفافية والإفصاح




87.50%

معيار السلامة المالية



لم يتم قياسه

النتيجة العامة



94.87%

* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	6.00	6	100%
2	الجمعية العمومية	19.50	19.5	100%
3	مجلس الإدارة	32.50	31.5	97%
4	الفروع والمكاتب	5.00	5	100%
5	التقارير	10.00	10	100%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	8.50	8.5	100%
7	الأنشطة والفعاليات	5.00	5	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	5.50	5.5	100%
9	الوثائق والسجلات	4.00	4	100%
10	تكوين اللجان	4.00	3.5	88%
	المجموع	100	98.5%	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	20.00	20	100%
2	بيانات القائمين على الجمعية	19.00	18	94%
3	بيانات الجمعية	12.00	12	100%
4	أهداف وبرامج الجمعية	21.00	21	100%
5	القوائم المالية	17.00	8.50	50%
6	النموذج الشامل	11.00	8	72%
	المجموع	100	87.50 %	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#	الدرجة المحققة	الدرجة	الممارسة	#
1	1.00	إنشاء الفروع خارج المملكة	19	2	2.00	وجود واعتماد اللائحة الأساسية	1
2	2.00	إنشاء مكاتب للجمعية	20	1	1.00	محتويات اللائحة الأساسية	2
6	6.00	التقارير السنوية	21	1	1.00	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	3
4	4.00	التقارير المالية الربعية	22	2	2.00	التعديل على اللائحة الأساسية	4
3	3.00	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتوثيق	23	4	4.00	اشتراكات الجمعية العمومية وسجل الأعضاء	5
0.5	0.50	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	24	1	1.00	التغير في حالة الأعضاء	6
2	2.00	التفديد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	25	8	8.00	سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية	7
2	2.00	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	26	5.5	5.50	اجتماعات الجمعية العمومية العادية	8
1	1.00	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	27	1	1.00	اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية	9
4	4.00	الترخيص وممارسة الأنشطة	28	4	4.00	اختصاصات مجلس الإدارة	10
1	1.00	الأنشطة والفعاليات الدولية	29	3.5	3.50	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	11
3	3.00	جمع التبرعات وصرف الأموال	30	6	6.00	المسؤوليات والصلاحيات المالية	12
0.5	0.50	استقبال الإعانات من خارج المملكة	31	4	4.00	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	13
2	2.00	موافقة الجمعية العمومية على التملك	32	4	4.00	سياسات أعضاء مجلس الإدارة	14
1	1.00	حفظ الوثائق والسجلات	33	4	4.00	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	15
2	2.00	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	34	3.5	4.50	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب والمشرّف المالي	16
1	1.00	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	35	2.5	2.50	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	17
3.5	4.00	تكوين اللجان	36	2	2.00	إنشاء الفروع داخل المملكة	18
98.5%	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة
1	نشر اللائحة الأساسية	6.00	6
2	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	14.00	14
3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	4.00	4
4	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	7.00	6
5	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5.00	5
6	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	3.00	3
7	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	5.00	5
8	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	5.00	5
9	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	2.00	2
10	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	7.00	7
11	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	5.00	5
12	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	7.00	7
13	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	2.00	2
14	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	10.00	5
15	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	7.00	3.50
16	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	11.00	8
	المجموع	100	87.50 %



ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

- تمتلك الجمعية مقر ملائم لعملها ونشاطها
- تم تحضير كامل المستندات والمتطلبات قبل الزيارة
- لا تتوفر مساحة كافية كمواقف للسيارات أمام مقر الجمعية
- لا يتوفر مدخل مهياً لذوي الإحتياجات الخاصة في مقر الجمعية

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

- تمتلك الجمعية لائحة أساسية معتمدة من الجمعية العمومية و وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- تتضمن اللائحة الأساسية للجمعية كافة البنود والمواد المحددة بشكل كامل، وتحدد الصلاحيات المطلوبة لمجلس الإدارة.
- تشتمل اللائحة الأساسية للجمعية على فئات وشروط وأحكام العضوية في الجمعية العمومية.
- لدى الجمعية سجل متكامل ومحدث بأعضاء الجمعية العمومية، يشتمل على بيانات جميع الأعضاء وحالة اشتراكه^{٤٩}
- تلتزم الجمعية بتفعيل آلية تمكين مجلس الإدارة بالبيت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذاره أو إلغاء عضويته.
- التزام الجمعية بمتابعة مجلس الإدارة على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي.
- توجد لدى الجمعية سياسات الحوكمة المطلوبة، ويتم اعتماد هذه السياسات من مجلس إدارة الجمعية.
- التزام مجلس إدارة الجمعية بالاجتماعات المطلوبة خلال السنة المالية، حيث عقد المجلس أكثر من أربع اجتماعات منتظمة.
- مؤهلات المشرف المالي تتناسب مع عضويته في مجلس الإدارة كمشرف مالي.
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن البرامج والأنشطة، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.
- يعد المشرف المالية التقارير المالية الربعية، ويتم عرضها على مجلس الإدارة لمناقشتها، ويتم تزويد الوزارة بنسخ منها.
- حددت الجمعية السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب
- تلتزم الجمعية بتحديد المؤشرات الدالة عند وجود شبهة غسيل أموال
- تلتزم الجمعية بإقامة برامجها وأنشطتها وفق ما يتطابق مع تصنيفها، وضمن النطاق الإداري المحدد لها.
- تنشر الجمعية لائحها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية في موقعها الإلكتروني كافة السياسات واللوائح المطلوبة والمعتمدة.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء في الموقع الإلكتروني.
- تمتلك الجمعية موقع إلكتروني خاص بها، تنشر فيه بيانات التواصل مع الجمعية ومنصات التواصل الاجتماعي للجمعية.
- توفر الجمعية نافذة لاستقبال الشكاوي والاستفسارات وتتفاعل معها وذلك من خلال موقعها الإلكتروني.
- تقوم الجمعية بعمل استبانات لقياس رضا أصحاب العلاقة، وتعرضها على مجلس الإدارة لاتخاذ القرارات والتوصيات المناسبة.
- تنشر الجمعية إحصائيات المساعدات التي تقدمها، وأعداد المستفيدين منها في منصاتها الإلكترونية.

مجالات وفرص التحسين:

- يلزم نشر التقارير المالية الربعية المدققة في الموقع الإلكتروني للجمعية.
- يلزم نشر التقرير المالي السنوي المصدق والمعتمد في الموقع الإلكتروني للجمعية.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري / العاجل:

- العمل على تعيين محاسب سعودي الجنسية، وإرسال نسخة من قرار التعيين للوزارة.

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

